

أحكام القرآن

العلم في هذه الآيات أنه في الشاهد قد لزمته الشهادة وأن فرضا عليه أن يقوم بها على والديه وولده والقريب والبعيد وللبيع البعيد والقريب ولا يكتم عن أحد ولا يحابي بها ولا يمنعها أحدا .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي C قال
ا تبارك وتعالى ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه ا يحتمل أن يكون حتما على من دعي لكتاب
فإن تركه تارك كان عاصيا